

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته ، والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء
والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/٥/٣ على حل جمعية الطريق الأخضر للإسكان التعاوني والسياحي :
وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٣/١٣ على الحل :

وعلى موافقة السيد اللواء نائب محافظ القاهرة للمنطقة الشرقية بتاريخ ٢٠٠٣/٧/١
على الحل :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير ،
بناءً على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرر :

**مادة ١ - حل جمعية الطريق الأخضر للإسكان التعاوني والسياحي لعدم مزاولتها لأى
نشاط منذ انتهاء مشاريعها فى عام ١٩٨٠**

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .**

صدر في ٢٠٠٣/١٠/١٢

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.د. م/ محمد إبراهيم سليمان